

Distr.: General  
22 January 2001

# الجمعية العامة



الدورة الخامسة والخمسون  
البند ١٢٢ من جدول الأعمال

## قرارات اتخذتها الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة الخامسة (A/55/521/Add.1)]

### ٥/٥٥ - جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة

باء\*

#### إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى إعلان الألفية الصادر عن الأمم المتحدة<sup>(١)</sup> الذي قررت فيه الجمعية العامة، في جملة أمور، كفالة تزويد المنظمة، في المواعيد المحددة وعلى أساس قابل للتنبؤ به، بما يلزمها من موارد للوفاء بولاياتها،

وقد نظرت في تقرير لجنة الاشتراكات،<sup>(٢)</sup>

١ - تقرر أن يستند جدول الأنصبة المقررة للفترة ٢٠٠١-٢٠٠٣ إلى العناصر والمعايير التالية:

(أ) تقديرات الناتج القومي الإجمالي؛

(ب) فترات أساس إحصائية متوسطة مدتها ست سنوات وثلاث سنوات؛

(ج) أسعار التحويل القائمة على أسعار الصرف السوقية، ما لم يتسبب ذلك في تقلبات وتشويهات مفرطة في دخل بعض الدول الأعضاء، فعندئذ يتعين استخدام أسعار الصرف المعدلة حسب أسعار السلع أو غيرها من أسعار التحويل الملائمة، مع مراعاة

قرار الجمعية العامة ٢٢١/٤٦ باء على النحو الواجب؛

(د) النهج المتعلق بعبء الديون المتبع في جدول الأنصبة المقررة للفترة ١٩٩٥-١٩٩٧؛

\* نتيجة لذلك فإن القرار ٥/٥٥ المؤرخ ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠ يصبح القرار ٥/٥٥ ألف.

(١) انظر القرار ٢/٥٥.

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والخمسون، الملحق رقم ١١ والتصويب (A/55/11 و Corr.1).

- (هـ) تسوية للدخل الفردي المنخفض قدرها ٨٠ في المائة، على أن يكون الحد الأدنى لعتبة الدخل الفردي مساويا لمتوسط نصيب الفرد من الناتج القومي الإجمالي في جميع الدول الأعضاء لفترات الأساس الإحصائية؛
- (و) حد أدنى لمعدل الأنصبة المقررة يبلغ ٠,٠٠١ في المائة؛
- (ز) حد أقصى لمعدل الأنصبة المقررة لأقل البلدان نمواً يبلغ ٠,٠١ في المائة؛
- ٢ حد أقصى لمعدل الأنصبة المقررة يبلغ ٢٢ في المائة؛
- ٢ - **تقرر أيضاً** أن تظل عناصر جدول الأنصبة المقررة الواردة في الفقرة ١ أعلاه ثابتة حتى عام ٢٠٠٦ رهنا بأحكام الجزء جيم أدناه، ولا سيما الفقرة ٢ منه، ودون المساس بالمادة ١٦٠ من النظام الداخلي للجمعية العامة؛
- ٣ - **تلاحظ** أن تطبيق المنهجية، المبينة في الفقرة ١ أعلاه، سوف يؤدي إلى زيادة كبيرة في معدل الأنصبة المقررة لبعض الدول الأعضاء؛
- ٤ - **تقرر** تطبيق تدابير انتقالية لمعالجة هذه الزيادات الكبيرة؛
- ٥ - **تلاحظ** أن الولايات المتحدة الأمريكية قد قررت أن تسدد للأمم المتحدة في عام ٢٠٠١ مبلغاً يعادل ٣ في المائة من المبلغ المقرر على الدول الأعضاء، عملاً بقرار الجمعية العامة ٢٣٩/٥٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠؛
- ٦ - **تقرر**، كتدبير استثنائي ورمغماً عن أحكام النظامين الأساسيين والإداريين الماليين للأمم المتحدة، أن يخصم هذا المبلغ من الاشتراكات المقررة على الدول الأعضاء الأخرى في الميزانية البرنامجية لعام ٢٠٠١، على النحو المبين في المرفق الأول لهذا القرار؛
- ٧ - **تقرر أيضاً** أن يكون جدول الأنصبة المقررة لاشتراكات الدول الأعضاء في الميزانية العادية للأمم المتحدة للسنوات ٢٠٠١ و ٢٠٠٢ و ٢٠٠٣ على النحو المبين في المرفق الثاني لهذا القرار؛
- ٨ - **تقرر كذلك** ما يلي:
- (أ) رغم أن أحكام البند ٥-٥ من النظامين الأساسيين والإداريين الماليين للأمم المتحدة، يخول للأمين العام أن يقبل، حسب تقديره وبعد التشاور مع رئيس لجنة الاشتراكات، جزءاً من اشتراكات الدول الأعضاء للسنوات التقويمية ٢٠٠١ و ٢٠٠٢ و ٢٠٠٣ بعملة غير دولار الولايات المتحدة؛
- (ب) وفقاً لأحكام البند ٥-٩ من النظامين الأساسيين والإداريين الماليين للأمم المتحدة، يُطلب إلى الدول التي ليست أعضاء في الأمم المتحدة ولكنها تشارك في بعض أنشطتها أن تسهم في نفقات المنظمة للسنوات ٢٠٠١ و ٢٠٠٢ و ٢٠٠٣ على أساس المعدلات التالية:

٠,٠٠١

١,٢٧٤

الكروسي الرسولي

سويسرا

وتشكل هذه المعدلات الأساس الذي يستند إليه في حساب الرسوم السنوية الموحدة التي تستوفى من الدول غير الأعضاء وفقا لقرار الجمعية العامة ١٩٧/٤٤ بآء المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩.

الجلسة العامة ٨٩

٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠

المرفق الأول

الدولة العضو	التصيب النهائي من المبلغ الذي ستسدهه الولايات المتحدة ٣ في المائة <sup>١</sup>
الاتحاد الروسي	-
إثيوبيا	-
أذربيجان	-
الأرجنتين	٠,٠٤٤٠
الأردن	-
أرمينيا	-
إريتريا	-
أسبانيا	٠,٠٨٥٣

الدولة العضو	النصيب النهائي من المبلغ الذي مستدده الولايات المتحدة ٣ في المائة <sup>١</sup>
أستراليا	٠,٠٣٢٠
إستونيا	-
إسرائيل	٠,٠١٦٠
أفغانستان	٠,٠٠٢٠
إكوادور	٠,٠٠١٠
ألبانيا	-
ألمانيا	٠,٣٣٢٥
الإمارات العربية المتحدة	٠,٠٠٨٠
أنتبغوا وبربودا	-
أندورا	-
إندونيسيا	٠,٠٠٧٠
أنغولا	-
أوروغواي	٠,٠١٨٠
أوزبكستان	٠,٠٠١٠
أوغندا	-
أوكرانيا	٠,٠٠٢٠
إيران (جمهورية - الإسلامية)	٠,٠٦٠٠
أيرلندا	٠,٠٠٩٧
إيطاليا	٠,١٧١٦
إيسلندا	٠,٠٠٢٠
بابوا غينيا الجديدة	٠,٠٠١٠
باراغواي	٠,٠٠١٠
باكستان	٠,٠٠٢٠
بالاو	-
البحرين	-
البرازيل	٠,٥٢٩٠
بربادوس	-
البرتغال	٠,٠١٥٠
بروني دار السلام	٠,٠٠١٠

الدولة العضو	النصيب النهائي من المبلغ الذي مستدده الولايات المتحدة ٣ في المائة
بلجيكا	٠,٠٣٧٨
بلغاريا	-
بليز	-
بنغلاديش	-
بنما	٠,٠٠١٠
بنن	-
بوتان	-
بوتسوانا	٠,٠٠١٠
بور كينا فاسو	-
بورو ندي	-
البوسنة والمهرسك	-
بولندا	٠,٠٨٤٠
بوليفيا	-
بيرو	٠,٠٠٥٠
بيلاروس	٠,٠٠١٠
تايلند	٠,٠٦٥٠
تركمانستان	-
تركيا	٠,٠١٧٠
ترينيداد وتوباغو	٠,٠٠١٠
تشاد	-
توغو	-
توفالو	-
تونس	٠,٠٠١٠
تونغا	-
جامايكا	-
الجزائر	٠,٠٠٢٠
جزر البهاما	-
جزر القمر	-
جزر سليمان	-

الدولة العضو	النصيب النهائي من المبلغ الذي مستدده الولايات المتحدة ٣ في المائة <sup>١</sup>
جزر مارشال	-
الجمهورية العربية الليبية	٠,٠٠٢٠
جمهورية أفريقيا الوسطى	-
الجمهورية التشيكية	٠,٠٤٥٠
الجمهورية الدومينيكية	٠,٠٠١٠
الجمهورية العربية السورية	٠,٠٠٢٠
جمهورية الكونغو الديمقراطية	-
جمهورية تنزانيا المتحدة	٠,٠٠١٠
جمهورية كوريا	٠,٤١٠٠
جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	-
جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية	-
جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة	-
جمهورية مولدوفا	-
جنوب أفريقيا	٠,٠١٧٠
جورجيا	-
جيبوتي	-
الدانمرك	٠,٠٢٥٥
دومينيكا	-
الرأس الأخضر	-
رواندا	-
رومانيا	٠,٠٠٢٠
زامبيا	-
زمبابوي	٠,٠٠١٠
ساموا	-
سان تومي وبرينسيبي	-
سان مارينو	-
سانت فنسنت وجزر غرينادين	-
سانت كيتس ونيفيس	-
سانت لوسيا	-

الدولة العضو	النصيب النهائي من المبلغ الذي مستدده الولايات المتحدة ٣ في المائة
سري لانكا	٠,٠٠١٠
السلفادور	٠,٠٠١٠
سلوفاكيا	٠,٠٠٢٠
سلوفينيا	٠,٠٠٣٠
سنغافورة	٠,٠١٥٠
السنغال	٠,٠٠١٠
سوازيلند	-
السودان	-
سورينام	-
السويد	٠,٠٣٤٣
سيراليون	-
سيشيل	-
شيلي	٠,٠٤٧٠
الصومال	-
الصين	٠,٠٥٩٠
طاجيكستان	-
العراق	٠,٠٣٠٠
عمان	٠,٠٠٣٠
غابون	-
غامبيا	-
غانا	-
غرينادا	-
غواتيمالا	٠,٠٠١٠
غيانا	-
غينيا	-
غينيا - بيساو	-
غينيا الاستوائية	-
فانواتو	-
فرنسا	٠,٢١٩٩

الدولة العضو	النصيب النهائي من المبلغ الذي مستدده الولايات المتحدة ٣ في المائة <sup>١</sup>
الفلبين	٠,٠٠٤٠
فتزويلا	٠,٠٠٨٠
فنلندا	٠,٠١٧٦
فيجي	-
فييت نام	٠,٠٠٤٠
قبرص	٠,٠٠٢٠
قطر	٠,٠٠٢٠
قيرغيزستان	-
كازاخستان	٠,٠٠١٠
الكاميرون	-
كرواتيا	٠,٠٠٢٠
كمبوديا	-
كندا	-
كوبا	٠,٠٠١٠
كوت ديفوار	-
كوستاريكا	-
كولومبيا	٠,٠٤٤٠
الكونغو	-
الكويت	٠,٠٠٦٠
كيريباتي	-
كينيا	-
لاتفيا	-
لبنان	-
لكسمبرغ	٠,٠٠٢٦
ليبيريا	-
ليتوانيا	٠,٠٠١٠
ليختنشتاين	٠,٠٠١٠
ليسوتو	-
مالطة	٠,٠٠١٠



الدولة العضو	النصيب النهائي من المبلغ الذي تمتسده الولايات المتحدة ٣ في المائة <sup>١</sup>
مالي	-
ماليزيا	٠,٠٠٨٠
مدغشقر	٠,٠٠١٠
مصر	٠,٠٠٤٠
المغرب	٠,٠٠٢٠
المكسيك	٠,٠٤٣٠
ملاوي	٠,٠٠١٠
ملديف	-
المملكة العربية السعودية	٠,٠٢٢٠
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	٠,١٨٨٣
منغوليا	-
موريتانيا	-
موريشيوس	٠,٠٠١٠
موزامبيق	-
موناكو	٠,٠٠١٠
ميانمار	-
ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)	-
ناميبيا	٠,٠٠١٠
ناورو	-
النرويج	-
النمسا	٠,٠٣٢٦
نيبال	-
النيجر	-
نيجيريا	٠,٠١٥٠
نيكاراغوا	-
نيوزيلندا	٠,٠٠٤٠
هايتي	-
الهند	٠,٠١٣٠
هندوراس	٠,٠٠١٠

الدولة العضو	النصيب النهائي من المبلغ الذي ستسددده الولايات المتحدة ٣ في المائة <sup>(أ)</sup>
هنغاريا	٠,٠٠٥٠
هولندا	٠,٠٥٩٨
الولايات المتحدة الأمريكية	-
اليابان	-
اليمن	-
يوغوسلافيا	٠,٠٠١٠
اليونان	٠,٠١٨٥
المجموع	٣,٠٠٠٠

(أ) مبلغ إضافي ستسددده الولايات المتحدة الأمريكية بنسبة ٣ في المائة.

## المرفق الثاني

الدولة العضو	جـدول ٢٠٠١ (نسبة مئوية)	جـدول ٢٠٠٢ (نسبة مئوية)	جـدول ٢٠٠٣ (نسبة مئوية)
الاتحاد الروسي	١,٢٠٠	١,٢٠٠	١,٢٠٠٠٠
إثيوبيا	٠,٠٠٤	٠,٠٠٤	٠,٠٠٤٠٠
أذربيجان	٠,٠٠٤	٠,٠٠٤	٠,٠٠٤٠٠
الأرجنتين	١,١٥٦	١,١٥٩	١,١٤٩٠٠
الأردن	٠,٠٠٨	٠,٠٠٨	٠,٠٠٨٠٠
أرمينيا	٠,٠٠٢	٠,٠٠٢	٠,٠٠٢٠٠

الدولة العضو	جـ ٢٠٠١ دول (نسبة مئوية)	جـ ٢٠٠٢ دول (نسبة مئوية)	جـ ٢٠٠٣ دول (نسبة مئوية)
إريتريا	٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١
أسبانيا	٢,٥٣٤	٢,٥٣٩	٢,٥١٨٧٥
استراليا	١,٦٣٦	١,٦٤٠	١,٦٢٧٠٠
إستونيا	٠,٠١٠	٠,٠١٠	٠,٠١٠٠٠
إسرائيل	٠,٤١٧	٠,٤١٨	٠,٤١٥٠٠
أفغانستان	٠,٠٠٨	٠,٠٠٧	٠,٠٠٩٠٠
إكوادور	٠,٠٢٥	٠,٠٢٥	٠,٠٢٥٠٠
ألبانيا	٠,٠٠٣	٠,٠٠٣	٠,٠٠٣٠٠
ألمانيا	٩,٨٢٥	٩,٨٤٥	٩,٧٦٩٠٠
الإمارات العربية المتحدة	٠,٢٠٤	٠,٢٠٤	٠,٢٠٢٠٠
أنغيوا وبرودا	٠,٠٠٢	٠,٠٠٢	٠,٠٠٢٠٠
أندورا	٠,٠٠٤	٠,٠٠٤	٠,٠٠٤٠٠
إندونيسيا	٠,٢٠١	٠,٢٠١	٠,٢٠٠٠٠
أنغولا	٠,٠٠٢	٠,٠٠٢	٠,٠٠٢٠٠
أوروغواي	٠,٠٧٥	٠,٠٨١	٠,٠٨٠٠٠
أوزبكستان	٠,٠١١	٠,٠١١	٠,٠١١٠٠
أوغندا	٠,٠٠٥	٠,٠٠٥	٠,٠٠٥٠٠
أوكرانيا	٠,٠٥٣	٠,٠٥٣	٠,٠٥٣٠٠
إيران (جمهورية - الإسلامية)	٠,٢٥٣	٠,٢٣٦	٠,٢٧٢٠٠
أيرلندا	٠,٢٩٦	٠,٢٩٧	٠,٢٩٤٠٠
إيطاليا	٥,٠٩٤	٥,١٠٤	٥,٠٦٤٧٥
ايسلندا	٠,٠٣٣	٠,٠٣٣	٠,٠٣٣٠٠
بابوا غينيا الجديدة	٠,٠٠٦	٠,٠٠٦	٠,٠٠٦٠٠
باراغواي	٠,٠١٦	٠,٠١٦	٠,٠١٦٠٠
باكستان	٠,٠٦١	٠,٠٦١	٠,٠٦١٠٠
بالاو	٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١٠٠
البحرين	٠,٠١٨	٠,٠١٨	٠,٠١٨٠٠
البرازيل	٢,٢٣١	٢,٠٩٣	٢,٣٩٠٠٠
بربادوس	٠,٠٠٩	٠,٠٠٩	٠,٠٠٩٠٠
البرتغال	٠,٤٦٥	٠,٤٦٦	٠,٤٦٢٠٠
بروني دار السلام	٠,٠٣٣	٠,٠٣٣	٠,٠٣٣٠٠
بلجيكا	١,١٣٦	١,١٣٨	١,١٢٩٠٠
بلغاريا	٠,٠١٣	٠,٠١٣	٠,٠١٣٠٠
بليز	٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١٠٠
بنغلاديش	٠,٠١٠	٠,٠١٠	٠,٠١٠٠٠

الدولة العضو	جدول ٢٠٠١ (نسبة مئوية)	جدول ٢٠٠٢ (نسبة مئوية)	جدول ٢٠٠٣ (نسبة مئوية)
بنما	٠,٠١٨	٠,٠١٨	٠,٠١٨٠٠
بنن	٠,٠٠٢	٠,٠٠٢	٠,٠٠٢٠٠
بوتان	٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١٠٠
بوتسوانا	٠,٠١٠	٠,٠١٠	٠,٠١٠٠٠
بور كينا فاسو	٠,٠٠٢	٠,٠٠٢	٠,٠٠٢٠٠
بوروندي	٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١٠٠
البوسنة والهرسك	٠,٠٠٤	٠,٠٠٤	٠,٠٠٤٠٠
بولندا	٠,٣٥٣	٠,٣١٩	٠,٣٧٨٠٠
بوليفيا	٠,٠٠٨	٠,٠٠٨	٠,٠٠٨٠٠
بيرو	٠,١١٩	٠,١١٩	٠,١١٨٠٠
بيلاروس	٠,٠١٩	٠,٠١٩	٠,٠١٩٠٠
تايلند	٠,٢٧٥	٠,٢٥٤	٠,٢٩٤٠٠
تركمانستان	٠,٠٠٣	٠,٠٠٣	٠,٠٠٣٠٠
تركيا	٠,٤٤٣	٠,٤٤٤	٠,٤٤٤٠٠
ترينيداد وتوباغو	٠,٠١٦	٠,٠١٦	٠,٠١٦٠٠
تشاد	٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١٠٠
توغو	٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١٠٠
توفالو	٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١٠٠
تونس	٠,٠٣١	٠,٠٣١	٠,٠٣٠٠٠
تونغا	٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١٠٠
جامايكا	٠,٠٠٤	٠,٠٠٤	٠,٠٠٤٠٠
الجزائر	٠,٠٧٠	٠,٠٧١	٠,٠٧٠٠٠
جزر البهاما	٠,٠١٢	٠,٠١٢	٠,٠١٢٠٠
جزر القمر	٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١٠٠
جزر سليمان	٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١٠٠
جزر مارشال	٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١٠٠
الجمهورية العربية الليبية	٠,٠٦٧	٠,٠٦٧	٠,٠٦٧٠٠
جمهورية أفريقيا الوسطى	٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١٠٠
الجمهورية التشيكية	٠,١٨٩	٠,١٧٢	٠,٢٠٣٠٠
الجمهورية الدومينيكية	٠,٠٢٣	٠,٠٢٣	٠,٠٢٣٠٠
الجمهورية العربية السورية	٠,٠٨١	٠,٠٨١	٠,٠٨٠٠٠
جمهورية الكونغو الديمقراطية	٠,٠٠٤	٠,٠٠٤	٠,٠٠٤٠٠
جمهورية ترازيا المتحدة	٠,٠٠٤	٠,٠٠٤	٠,٠٠٤٠٠
جمهورية كوريا	١,٧٢٨	١,٨٦٦	١,٨٥١٠٠
جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	٠,٠٠٩	٠,٠٠٩	٠,٠٠٩٠٠

الدولة العضو	جـ ٢٠٠١ جـ ٢٠٠٢ جـ ٢٠٠٣	جـ ٢٠٠١ جـ ٢٠٠٢ جـ ٢٠٠٣	جـ ٢٠٠١ جـ ٢٠٠٢ جـ ٢٠٠٣
	(نسبة مئوية)	(نسبة مئوية)	(نسبة مئوية)
جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية	٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١
جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة	٠,٠٠٦	٠,٠٠٦	٠,٠٠٦
جمهورية مولدوفا	٠,٠٠٢	٠,٠٠٢	٠,٠٠٢
جنوب أفريقيا	٠,٤١٠	٠,٤١١	٠,٤٠٨
جورجيا	٠,٠٠٥	٠,٠٠٥	٠,٠٠٥
جيبوتي	٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١
الدانمرك	٠,٧٥٣	٠,٧٥٥	٠,٧٤٩
دومينيكا	٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١
الرأس الأخضر	٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١
رواندا	٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١
رومانيا	٠,٠٥٩	٠,٠٥٩	٠,٠٥٨
زامبيا	٠,٠٠٢	٠,٠٠٢	٠,٠٠٢
زيمبابوي	٠,٠٠٨	٠,٠٠٨	٠,٠٠٨
ساموا	٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١
سان تومي وبرينسيبي	٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١
سان مارينو	٠,٠٠٢	٠,٠٠٢	٠,٠٠٢
سانت فنسنت وجزر غرينادين	٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١
سانت كيتس ونيفيس	٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١
سانت لوسيا	٠,٠٠٢	٠,٠٠٢	٠,٠٠٢
سري لانكا	٠,٠١٦	٠,٠١٦	٠,٠١٦
السلفادور	٠,٠١٨	٠,٠١٨	٠,٠١٨
سلوفاكيا	٠,٠٤٣	٠,٠٤٣	٠,٠٤٣
سلوفينيا	٠,٠٨١	٠,٠٨١	٠,٠٨١
سنغافورة	٠,٣٩٥	٠,٣٩٦	٠,٣٩٣
السنغال	٠,٠٠٥	٠,٠٠٥	٠,٠٠٥
سوازيلند	٠,٠٠٢	٠,٠٠٢	٠,٠٠٢
السودان	٠,٠٠٦	٠,٠٠٦	٠,٠٠٦
سورينام	٠,٠٠٢	٠,٠٠٢	٠,٠٠٢
السويد	١,٠٣٣	١,٠٣٥	١,٠٢٦
سيراليون	٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١
سيشيل	٠,٠٠٢	٠,٠٠٢	٠,٠٠٢
شيلي	٠,١٩٨	٠,١٨٧	٠,٢١٢
الصومال	٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١
الصين	١,٥٤١	١,٥٤٥	١,٥٣٢
طاجيكستان	٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١

الدولة العضو	جدول ٢٠٠١ (نسبة مئوية)	جدول ٢٠٠٢ (نسبة مئوية)	جدول ٢٠٠٣ (نسبة مئوية)
العراق	٠,١٢٧	٠,١٠٢	٠,١٣٦٠٠
عمان	٠,٠٦٢	٠,٠٦٢	٠,٠٦١٠٠
غابون	٠,٠١٤	٠,٠١٤	٠,٠١٤٠٠
غامبيا	٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١٠٠
غانا	٠,٠٠٥	٠,٠٠٥	٠,٠٠٥٠٠
غرينادا	٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١٠٠
غواتيمالا	٠,٠٢٧	٠,٠٢٧	٠,٠٢٧٠٠
غيانا	٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١٠٠
غينيا	٠,٠٠٣	٠,٠٠٣	٠,٠٠٣٠٠
غينيا - بيساو	٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١٠٠
غينيا الاستوائية	٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١٠٠
فانواتو	٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١٠٠
فرنسا	٦,٥٠٣	٦,٥١٦	٦,٤٦٦٠٠
الغلبين	٠,١٠١	٠,١٠١	٠,١٠٠٠٠
فنزويلا	٠,٢١٠	٠,٢١٠	٠,٢٠٨٠٠
فنلندا	٠,٥٢٥	٠,٥٢٦	٠,٥٢٢٠٠
فيجي	٠,٠٠٤	٠,٠٠٤	٠,٠٠٤٠٠
فييت نام	٠,٠١٥	٠,٠١٣	٠,٠١٦٠٠
قبرص	٠,٠٣٨	٠,٠٣٨	٠,٠٣٨٠٠
قطر	٠,٠٣٤	٠,٠٣٤	٠,٠٣٤٠٠
قيرغيزستان	٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١٠٠
كازاخستان	٠,٠٢٩	٠,٠٢٩	٠,٠٢٨٠٠
الكاميرون	٠,٠٠٩	٠,٠٠٩	٠,٠٠٩٠٠
كرواتيا	٠,٠٣٩	٠,٠٣٩	٠,٠٣٩٠٠
كمبوديا	٠,٠٠٢	٠,٠٠٢	٠,٠٠٢٠٠
كندا	٢,٥٧٣	٢,٥٧٩	٢,٥٥٨٠٠
كوريا	٠,٠٣٠	٠,٠٣٠	٠,٠٣٠٠٠
كوت ديفوار	٠,٠٠٩	٠,٠٠٩	٠,٠٠٩٠٠
كوستاريكا	٠,٠٢٠	٠,٠٢٠	٠,٠٢٠٠٠
كولومبيا	٠,١٨٦	٠,١٧١	٠,٢٠١٠٠
الكونغو	٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١٠٠
الكويت	٠,١٤٨	٠,١٤٨	٠,١٤٧٠٠
كيريباتي	٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١٠٠
كينيا	٠,٠٠٨	٠,٠٠٨	٠,٠٠٨٠٠
لاتفيا	٠,٠١٠	٠,٠١٠	٠,٠١٠٠٠

الدولة العضو	جـ ٢٠٠١ دول (نسبة مئوية)	جـ ٢٠٠٢ دول (نسبة مئوية)	جـ ٢٠٠٣ دول (نسبة مئوية)
لبنان	٠,٠١٢	٠,٠١٢	٠,٠١٢
لكسمبرغ	٠,٠٨٠	٠,٠٨٠	٠,٠٨٠
ليبيريا	٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١
ليتوانيا	٠,٠١٧	٠,٠١٧	٠,٠١٧
ليختنشتاين	٠,٠٠٦	٠,٠٠٦	٠,٠٠٦
ليسوتو	٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١
مالطة	٠,٠١٥	٠,٠١٥	٠,٠١٥
مالي	٠,٠٠٢	٠,٠٠٢	٠,٠٠٢
ماليزيا	٠,٢٣٧	٠,٢٣٧	٠,٢٣٧
مدغشقر	٠,٠٠٣	٠,٠٠٣	٠,٠٠٣
مصر	٠,٠٨١	٠,٠٨١	٠,٠٨١
المغرب	٠,٠٤٥	٠,٠٤٥	٠,٠٤٥
المكسيك	١,٠٩٣	١,٠٩٥	١,٠٨٦
ملاوي	٠,٠٠٢	٠,٠٠٢	٠,٠٠٢
ملديف	٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١
المملكة العربية السعودية	٠,٥٥٧	٠,٥٥٩	٠,٥٥٤
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	٥,٥٦٨	٥,٥٧٩	٥,٥٣٦
منغوليا	٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١
موريتانيا	٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١
موريشيوس	٠,٠١١	٠,٠١١	٠,٠١١
موزامبيق	٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١
موناكو	٠,٠٠٤	٠,٠٠٤	٠,٠٠٤
ميانمار	٠,٠١٠	٠,٠١٠	٠,٠١٠
ميكرونيزيا (ولايات - المتحدة)	٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١
ناميبيا	٠,٠٠٧	٠,٠٠٧	٠,٠٠٧
ناورو	٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١
النرويج	٠,٦٥٠	٠,٦٥٢	٠,٦٤٦
النمسا	٠,٩٥٢	٠,٩٥٤	٠,٩٤٧
نيبال	٠,٠٠٤	٠,٠٠٤	٠,٠٠٤
النيجر	٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١
نيجيريا	٠,٠٦٢	٠,٠٥٦	٠,٠٦٨
نيكاراغوا	٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١
نيوزيلندا	٠,٢٤٢	٠,٢٤٣	٠,٢٤١
هايتي	٠,٠٠٢	٠,٠٠٢	٠,٠٠٢
الهند	٠,٣٤٣	٠,٣٤٤	٠,٣٤١

الدولة العضو	جدول ٢٠٠١ (نسبة مئوية)	جدول ٢٠٠٢ (نسبة مئوية)	جدول ٢٠٠٣ (نسبة مئوية)
هندوراس	٠,٠٠٥	٠,٠٠٤	٠,٠٠٥٠٠
هنغاريا	٠,١٢١	٠,١٢١	٠,١٢٠٠٠
هولندا	١,٧٤٨	١,٧٥١	١,٧٣٨٠٠
الولايات المتحدة الأمريكية	٢٢,٠٠٠	٢٢,٠٠٠	٢٢,٠٠٠٠٠
اليابان	١٩,٦٢٩	١٩,٦٦٩	١٩,٥١٥٧٥
اليمن	٠,٠٠٧	٠,٠٠٧	٠,٠٠٦٠٠
يوغوسلافيا	٠,٠٢٠	٠,٠٢٠	٠,٠٢٠٠٠
اليونان	٠,٥٤٢	٠,٥٤٣	٠,٥٣٩٠٠
المجموع	١٠٠,٠٠٠	١٠٠,٠٠٠	١٠٠,٠٠٠٠٠

### جيم

#### إن الجمعية العامة،

- إذ تلاحظ أن جزءا من الأعباء المالية الناشئة عن الجدول المعدل المستخدم بالنسبة للميزانية العادية للسنة التقويمية ٢٠٠١ ستم تغطيته عن طريق هبة يتبرع بها المساهم الرئيسي،
- وإذ تحث جميع الدول التي عليها متأخرات حاليا على أن تفي بواجباتها بموجب القانون الدولي وأن تسوى هذه المتأخرات دون إبطاء وبالكامل، وتتوقع منها أن تقوم بذلك،
- ١ - تضع، اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠١، حدا أقصى منخفضا للاشتراكات المقررة على أي دولة من الدول الأعضاء قدره ٢٢ في المائة؛
- ٢ - تقرر أن تستعرض الموقف في نهاية عام ٢٠٠٣، وأن تقوم، رهنا بحالة الاشتراكات والمتأخرات، بتحديد جميع التدابير المناسبة لمعالجة الحالة، بما في ذلك إدخال تعديلات على الحد الأقصى مما يتمشى مع أحكام القرار ٢١٥/٥٢ ألف إلى دال المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧؛
- ٣ - تؤكد أن تخفيض الحد الأقصى لمعدل الأنصبة المقررة المشار إليه في الفقرة ١ من القرار بآء أعلاه ينطبق على قسمة نفقات الأمم المتحدة، وينبغي ألا تترتب عليه تلقائيا أي آثار فيما يتعلق بقسمة نفقات الوكالات المتخصصة أو الوكالة الدولية للطاقة الذرية.



الجلسة العامة ٨٩

٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠

### دال

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى توصيات لجنة الاشتراكات الواردة في تقريرها عن دورتها التاسعة والخمسين<sup>(٣)</sup> والستين<sup>(٢)</sup>،

١ - تحيط علماً بمقرر لجنة الاشتراكات الداعي إلى النظر مرة أخرى في نظام الأنصبة المقررة على الدول غير الأعضاء

في دورتها الحادية والستين؛

٢ - تقرر أن يجري، اعتباراً من عام ٢٠٠١، تحديد النسبة المئوية للرسم السنوي المقطوع على الكرسي الرسولي بـ ٢٥

في المائة من المعدل النظري المعتمد للأنصبة المقررة.

الجلسة العامة ٨٩

٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠

### هاء

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٤٧/٢١٧، المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، و ٢١٨/٥١ هاء، المؤرخ ١٧ حزيران/يونيه

١٩٩٧، و ١/٥٥، المؤرخ ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠، و ١٢/٥٥، المؤرخ ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠،

وإذ تشير أيضاً إلى توصيات لجنة الاشتراكات فيما يتصل بالنصيب المقرر على توفالو بوصفها دولة غير عضو،

١ - تقرر أن يبلغ معدل النصب المقرر على توفالو، التي انضمت إلى عضوية الأمم المتحدة في ٥ أيلول/سبتمبر

٢٠٠٠، نسبة ٠,٠٠١ في المائة في عام ٢٠٠٠؛

٢ - تقرر أيضاً أن يبلغ معدل النصب المقرر على جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، التي انضمت إلى عضوية الأمم

المتحدة في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠، نسبة ٠,٠٢٦ في المائة لعام ٢٠٠٠؛

(٣) المرجع نفسه، الدورة الرابعة والخمسون، الملحق رقم ١١ (A/54/11).

٣ - **تقرر كذلك** أن تحسب اشتراكات توفالو وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، في الميزانية العادية والمحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ والمحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، لعام ٢٠٠٠ على أساس جزء من اثني عشر من معدل النصيب المقرر لكل منهما لعام ٢٠٠٠ عن كل شهر تقويمي كامل من مدة عضويتيهما؛

٤ - **تقرر** أن يضاف لحساب توفالو جزء مُناظر من نصيبها المقرر كدولة غير عضو لعام ٢٠٠٠؛

٥ - **تقرر أيضا** أن تخضع الأنصبة المقررة على توفالو وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية لعام ٢٠٠٠ لنفس الأسس المطبقة فيما يتعلق بالأنصبة المقررة على الدول الأعضاء الأخرى، إلا في حالة الاعتمادات أو المخصصات التي توافق عليها الجمعية العامة فيما يتصل بتمويل عمليات حفظ السلام، فتحسب الاشتراكات المقررة على توفالو وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، والتي تتحدد وفقا للمجموعة التي قد تدرج فيها الجمعية العامة هاتين الدولتين، بالتناسب مع السنة التقويمية؛

٦ - **تقرر كذلك** أن تؤخذ في الحسبان، كإيرادات متنوعة، الأنصبة المقررة في عام ٢٠٠٠ على توفالو وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، وذلك وفقا للبند ٥-٢ (ج) من النظامين الأساسي والإداري الماليين للأمم المتحدة؛

٧ - **تقرر** أن تُحسب، وفقا للبند ٥-٨ من النظام المالي، السلف التي تدفعها توفالو وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، إلى صندوق رأس المال المتداول بتطبيق معدل أنصبتها المقررة لعام ٢٠٠٠ على المستوى المأذون به للصندوق، وأن تضاف إلى الصندوق إلى حين إدماجها في جدول للصندوق نسبته ١٠٠ في المائة في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣؛

٨ - **تلاحظ** أنه يمكن القول بأن جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية لها نصيب في الصندوق الاحتياطي لحفظ السلام، المنشأ عملا بقرار الجمعية العامة ٤٧/٢١٧<sup>(٤)</sup>؛

٩ - **تلاحظ أيضا** أنه عملا بقرار الجمعية العامة ٤٧/٢١٧، ينبغي أن يُحسب النصيب المقرر على توفالو للصندوق الاحتياطي لحفظ السلام عن طريق تطبيق أول معدل لنصيبها المقرر في عمليات حفظ السلام على المستوى المأذون به للصندوق.

الجلسة العامة ٨٩

٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠

واو

إن الجمعية العامة

(٤) انظر أيضا A/51/778.

- ١ - تقرر أن تواصل، خلال الدورة الخامسة والخمسين المستأنفة، استعراض المسائل الأخرى التي سينظر فيها خلال الدورة الحادية والستين للجنة الاشتراكات؛
- ٢ - تقرر أيضا أن تواصل خلال دورتها الخامسة والخمسين المستأنفة النظر في الاقتراح الداعي إلى إعادة إنشاء الفريق العامل الحكومي الدولي المخصص لتطبيق مبدأ القدرة على الدفع.

الجلسة العامة ٨٩

٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠